غنة الأزرق

بين

النفي والإثبات

تأليف

خادم القراءات وتحريراتها

أ.د. سامي محمد سعيد عبد الشكور

الأستاذ بجامعة طيبة بالمدينة المنوَّرة

١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، والصلاة، و السلام على رسول الله وعلى آله، وصحبه أجمعين وبعد:

فمن خلال تدريسي لطلاب، وطالبات الدراسات العُليا بالجامعة لمادة التحريرات على طيبة النشر، استوقفني حُكم بعض مشايخ الإقراء بنفي الغنَّة للأزرق، وتخصيصه بذلك المنع دون غيره من رواة ورش عن الإمام نافع، وزاد الأمر متابعة عندي لهذا الحُكم أنَّ الإمام ابن الجزري عندما ذكر الغنَّة، ذكرها للإمام نافع بتمامه في سائر كتبه، ولم يخص راوٍ دون آخر، فعقد العزم مني متابعة هذه المسألة؛ لأهميتها عند المشتغلين بهذا الفْن، وعرض أدله من نفي الغنَّة للأزرق، ومن أخذ بها وتفنيدها، وهل هناك نص، وثيق للمانعين فيحملا ؟ مع بيان موقف الإمام ابن الجزري من خلال نصوصه في كتابه النشر، وبيان أيضاً موقف العلماء قبل وبعد ابن الجزري، ومن هم في طبقته، ثم أعرج ببيان موقف أصحاب التحريرات وهل كلهم نفى أم هناك اضطراب بينهم؟ ولمناقشة هذه المسألة التي نسأل الله فيها الفتح، والإعانة جاء البحث في مقدمة وثلاثة مباحث، وخاتمة على النحو التالي:

المقدمة : وفيها أهمية البحث، وسبب اختياره، والتعريف بالأزرق والشيخين الكريمين، الأزميري والمتولي، وكذا التعريف بالغنَّة.

المبحث الأول : وفيه عرض مُفصَّل لأدلة الشيخين في نفي الغنَّة للأزرق.

المبحث الثاني : موقف الإمام ابن الجزري من الغنَّة في كتابه النشر، وبيان أدلة الباحث في ثبوت الغنَّة.

المبحث الثالث : مناقشة أدلة الشيخين على ضوء كتاب النشر، وأدلة الباحث.

المبحث الرابع : موقف المحررين، وبعض علماء القراءات قبل وبعد ابن الجزري من الغنَّة.

الخاتمة : وفيها بيان تفصيلي لأهم نتائج البحث، والأدلة القاطعة لثبوت غنَّة الأزرق.

وبالله التوفيق

نبذة مختصرة عن الأزرق (رحمه الله)

هو : يوسف بن عمرو بن يسار، ويقال :سيار، قال الداني: والصواب يسار أبو يعقوب المدني، ثم المصري المعروف بالأزرق، ثقة محقق ضابط، أخذ القراءة عن ورش، وهو الذي خلفه في القراءة، والإقراء بمصر، وعرفه على سقلاب، ومعلى بن دحية، روى القراءة عنه عرضاً إسماعيل بن عبد الله النحاس، ومحمد بن سعيد الأنماطي، وأبو بكر عبد الله بن مالك بن سيف توفي في حدود الأربعين ومائتين[1].

نبذة مختصرة عن الشيخ الأزميري (رحمه الله)

هو مصطفى بن عبدالرحمن بن محمد الأزميري الرومي الحنفي (١١٥٥هـ).نزل مصر، وتعلَّم في الأزهر، وأقرأ بها القراءات، وفيها توفى، قرأ القراءات على غير واحدٍ من العلماء منهم: يوسف أفندي زاده، ومحمد المنير السمنودي والسيد هاشم المغربي، ألَّف في القراءات كُتباً جُلّها في التحريرات ومنها:

١- إتحاف البررة بما سكت عنه العشرة.

٢- تحرير النشر.

٣- بدائع البرهان في تحرير القراءات العشر.

٤- نور الأعلام بانفراد الأربعة الأعلام في القراءات الشاذة[2].

---

(١) غاية النهاية ٢/٤٠٢.

(٢) انظر هدية العارفين ٢/٤٤٥، الأعلام للزركلي ٧/٢٣٦، معجم المؤلفين ١٢/٢٥٩.

نبذة مختصر عن الشيخ المتولي (رحمه الله)

هو محمد بن أحمد بن الحسن بن سليمان، المشتهر بالمتولي،ولد سنة (١٢٤٨ – ١٨٣٢م)، وقيل بعد ذلك بسنة، أو سنتين، وكانت ولادته بخُط الدرب الأحمر بالقاهرة، كان ضريراً، بصير القلب حفظ القرآن الكريم، والتحق بالأزهر فتعلَّم العلوم الشرعية، والعربية، ثم اهتم بعِلم القراءات اهتماماً بالغاً، فحفظ المتون، فلُقِّب في زمانه بـ (ابن الجزري الصغير)، ونُعِتَ بـ (خاتمة المحققين) انتهت إليه مشيخة المقارئ، والإقراء بالديار المصرية.

أبرز شيوخه: يوسف البرموني، وأحمد الدري التهامي.

من أشهر مؤلفاته الروض النضير، وفتح الكريم، والفوز العظيم، وغيرها كثير، توفي رحمه الله يوم الخميس الحادي عشر من ربيع الأول سنة ١٣١٣هـ -١٨٩٥م عن خمس وستين سنة ودُفِنَ بالقرافة الكبرى[١].

(١) انظر كتاب الإمام المتولي، وجهوده في عِلم القراءات للدكتور/ إبراهيم الدوسري: ص٧٩-٨٧.

التعريف بمصطلح الغنَّة

قال ابن فارس[١]:" الغين، والنون أُصَيل صحيح، وهو يدل على صوت كأنه غير مفهوم إما لاختلاطه، وإما لعلةٍ تُصاحبه، من ذلك قولهم: قرية غناء ...، ومنه الغنَّة في الرجل الأغن، وهو خروج كلامه كأنه بأنفه "[٢].

وقال أبوالعلا العطار[٣]:"هو صوت يخرج من الخياشيم، وأصل الغنَّة الامتلاء .... وإنما سمي هذا الصوت غنَّة لجريانه مع النون والميم بعد لزوم اللسان موضعها"[٤].

وقال ابن الجزري[٥]: " وأعلم أنَّ الغنَّة تخرج من الخيشوم، والخيشوم خرق الأنف المنجذب إلى داخل الفم"[٦].

وقال ابو عمرو الداني[٧]"وحرفا الغنَّة الميم والنون؛ لأنها غنَّة في الخيشوم ...، وهي أقوى من النون؛ لأن لفظها لا يزول، ولفظ النون قد يزول عنها فلا يبقى منها إلا غنَّة"[٨].

---

(١) أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا بن حبيب الرازي، مات سنة ٣٩٥هـ. السير ٥٥/١٣.

(٢) معجم مقاييس اللغة ٣٧٨/٤.

(٣) أبو العلاء الحسن بن أحمد الهمداني العطار، مات سنة ٥٦٩هـ، بغية الوعاة ٤٩٤/١.

(٤) التمهيد، ٢٨٢.

(٥) أبو الخير شمس الدين محمد بن محمد بن محمد الجزري، صاحب كتاب النشر في القراءات العشر، مات سنة ٨٣٣هـ. غاية النهاية ٢٤٧/٢.

(٦) التمهيد، ١٧١.

(٧) عثمان بن سعيد بن عثمان المقرئ القرطبي، مات سنة ٤٤٤هـ، معجم الأدباء ١٢٥/١٢.

(٨) التحديد، ١٠٩.

وقال مكي[1]:" الغنَّة نون ساكنة خفيفة تخرج من الخياشيم .... والغنَّة حرف مجهور شديد، لا عمل للسان فيها، والخيشوم الذي تخرج منه هذه الغنَّة هو المركب فوق غار الحنك الأعلى، فهي صوت يخرج من ذلك الموضع"[2].

(١) أبو محمد مكي بن أبي طالب القيسي القيرواني، مات سنة ٤٣٧هـ. وفيات الأعيان ٢٧٤/٥.

(٢) الرعاية، ٣٦٨.

المبحث الأول

" عرض أدلة الشيخين الكريمين في نفيهما غنَّة الأزرق "

أولاً: الشيخ الأزميري " رحمه الله "

لم يؤثر في كتب المتقدمين، وحتى عصر الشيخ الأزميري بما أُثر عنه من نفي الغنَّة للأزرق، فكان الشيخ الأزميري هو أول من صدع بهذا الحكم، وأخرج رواية الأزرق من الغنَّة مطلقاً من بين رواة ورش عن الإمام نافع، حين قال في البدائع:"
وتمنع الغنَّة للأزرق مطلقاً"[(١)].

وأما أدلة الشيخ فقد أوردها في كتابه البدائع، وذلك في سياق الرد على الشيخ المنصوري[(٢)]، كما يلي:

قال فيه ما نصه: " وتمنع الغنَّة للأزرق مطلقاً، وذكر الشيخ[(٣)] الغنَّة من الكامل[(٤)] للأزرق، ولم يذكر للأصبهاني[(٥)]، وهو خطأ فاحش، وذكر[(٦)] أيضاً الغنَّة للأزرق من المستنير[(٧)]، وهو خلط طريق، لأن طريق الأزرق من المستنير ليست من

---

(١) البدائع، مخطوط، ورقة: ١/١٧.

(٢) على بن سليمان بن عبد الله المنصوري، شيخ القراءات، مات سنة ١١٣٤هـ، معجم المؤلفين ٢/٤٤٧.

(٣) يعني المنصوري.

(٤) للإمام أبي القاسم يوسف بن على المغربي الهذلي.

(٥) أبو بكر محمد بن عبد الرحيم بن إبراهيم الأصبهاني، روى عن ورش، مات سنة ٢٩٦هـ. غاية النهاية ٢/١٦٩.

(٦) يعني المنصوري.

(٧) للإمام أبي طاهر أحمد بن علي بن عمر بن سوار البغدادي، مات سنة ٤٩٦هـ.

طريق الطيبة، ولو كانت من طريق الطيبة لذكره[١] في بحث الطرق في النشر الكبير[٢].

وأيضاً الغنَّة في المستنير من طريق النهرواني[٣] فقط، من قراءة ابن سوار[٤] على أبي علي العطار[٥] عنه، ولم يكن في المستنير طريق النهرواني في طريق الأزرق، بل في طريق الأصبهاني، ورواية قالون[٦] فقط، ولم يقرأ ابن سوار على أبي علي العطار طريق الأزرق.

وقال رحمه الله في موضع آخر[٧]: "وتقدم توهمه[٨] في ذكر الغنَّة من الكامل للأزرق دون الأصبهاني، وأما الأزرق عن ورش، فلا غنَّة له أصلاً[٩].

وتفنيد ما سبق بشكل أكثر عمقاً لبيان أدلة الشيخ الأزميري، وما يقصده مما سبق فإنه وبعد أن ذكر الشيخ الأزميري هذه الأدلة للرد على الشيخ المنصوري الذي يرى بدوره جواز الغنَّة للأزرق لعموم نصوص ابن الجزري في كتابه النشر إذ قال فيه:

---

(١) أي ابن الجزري

(٢) بل هي من طرق النشر، كما سيأتي كشفه قريباً، بإذن الله.

(٣) أبو الفرج عبد الملك بن بكران بن عبد الله النهرواني القطان، مات سنة ٤٠٤هـ. الغاية ١/٤٦٧هـ.

(٤) أبو طاهر أحمد بن علي بن عبيد الله بن عمر بن سوار، الحنفي البغدادي، مات سنة ٤٩٦هـ.معرفة القراء.

(٥) أبو علي الحسن بن علي بن عبد الله العطار، مات سنة ٤٤٧، غاية النهاية ١/٨٦.

(٦) أبو موسى عيسى بن مينا بن وردان، قارئ المدينة، مات سنة ٢٢٠هـ. الغاية ١/٦١٥.

(٧) ١/١٧ مخطوط.

(٨) يعني المنصوري.

(٩) ١/٢٧ مخطوط.

"وذهب كثير من أهل الأداء إلى الإدغام مع إبقاء الغنَّة، ورووا ذلك عن أكثر أئمة القراءة كنافع[١]، وابن كثير[٢] ..... [٣]" إلا أن الشيخ الأزميري لم يرتض الأخذ بظاهر نص ابن الجزري فرجع إلى أصل الطريق الذي وردت منه الرواية من خلال كتاب النشر، وهي قول ابن سوار في المستنير: " فروى شيخنا أبو علي العطار عن النهرواني عن أهل الحجاز ....، بتبقيتها منهما عندهما"[٤] .

وعند الرجوع لأسانيد الإمام ابن سوار تبيّن للشيخ الأزميري أن رواية أبي علي العطار عن النهرواني مختصة بطريقين وهما: قالون، والأصبهاني.

فأما قالون فأخذها الشيخ الأزميري من قول ابن سوار:"وزادني أبو علي العطار أنه قرأ على أبي الفرج عبدالله بن بكر النهرواني " – أي أنه قال في سنده– :" وقرأ ابن أبي مهران على الأحمدين، أحمد بن قالون[٥] وأحمد بن يزيد الحلواني[٦] ... وقرآ جميعاً على أبي موسى يحيى بن مينا قالون[٧].

وأما الأصبهاني فأخذها الشيخ الأزميري من قول ابن سوار: " رواية الأصبهاني عنه، قرأت بها جميع القرآن من أوله إلى آخره على أبي علي الحسن بن علي بن عبدالله العطار .....، وأخبرني أنه قرأ بها على أبي الحسن علي بن محمد بن يوسف بن يعقوب المعروف بابن العلاف[٨] ، وعلى أبي الفرج عبدالملك بن بكران

---

(١) نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم الليثي، مات سنة ١٦٩هـ. الغاية ٣٣٠/٢.

(٢) عبد الله بن كثير بن عمرو المكي، مات سنة ١٢٠هـ. الغاية ٨٦/١.

(٣) النشر ٢٣/٢ .

(٤) المستنير ٤٦٧/١ .

(٥) أحمد بن عيسى بن قالون المدني، الغاية ٩٤/١.

(٦) أحمد بن يزيد الصفار الحلواني، مات سنة ٢٥٠هـ. الغاية ١٤٩/١.

(٧) المستنير ٢٣٤/١.

(٨) علي بن محمد بن يوسف بن يعقوب ابن العلاف البغدادي، مات سنة ٣٩٦هـ. الغاية ٥٧٧/١.

النهـرواني .....، وأخـبروني أنهـم قـرأوا بهـا علـى أبي القاسـم هبـة الله بـن جعفـر بـن محمـد المقـرئ[١]، وقـرأ هبـة الله علـى أبي بكـر محمـد بـن عبـدالرحيم بـن شـبيب الأصبهاني"[٢] .

قلـت: فتبـين بعـد ذلـك للقـاري الكـريم كيـف توصـل الشـيخ الأزميـري إلى طريـق النهـرواني بأنـه لم يكـن في طريـق الأزرق في شـيء مـن التحليـل السـابق وهـو مصـداق قـول الأزميـري في البـدائع:" وذِكْـرُ الغنَّـة لـلأزرق مـن المسـتنير، هـو خلـط طريـق، لأن طريـق الأزرق مـن المسـتنير ليسـت مـن طريـق الطيبـة، ولـو كانـت مـن طريـق الطيبـة لـذكره في بحـث الطـرق .....، وأيضـا الغنَّـة في المسـتنير مـن طريـق النهـرواني فقـط .....، ولم يكـن في المسـتنير طريـق النهـرواني في طريـق الأزرق، بـل في طريـق الأصـبهاني ، وروايـة قـالون فقـط"[٣] ثم بعـد ذلـك أصـدر الشـيخ حكمـه علـى المسـألة؛ فقال:

" فعلـم مـن ذلـك أنـه لا غنَّـة لـلأزرق في المسـتنير أصـلاً "[٤] " وأمـا الأزرق عـن ورش فلا غنَّة له أصلاً"[٥].

(١) هبه الله بن جعفر بن محمد بن الهيثم البغدادي، مات سنة ٣٥٠هـ. الغاية ٢/٣٥٠.

(٢) المستنير ١/٢٤٨.

(٣) البدائع، مخطوط ١/١٧.

(٤) المصدر السابق ١/١٩ .

(٥) المصدر السابق ١/٢٧.

ثانياً: أدلة الشيخ المتولي في نفي غنَّة الأزرق:

أما الشيخ المتولي فبعد أن قرأ القرآن العظيم كله بالغنَّة في النون الساكنة، والتنوين عند ملاقاتها اللام والراء لورش من طريق الأزرق بشرطه[1] الذي وردت فيه في كتب المتقدمين، شاءت الأقدار أن يطلع الشيخ المتولي على كتاب الشيخ الأزميري بدائع البرهان، فوقع نظره على نصوص الشيخ فيه، وَمَنْعِهِ لغنَّة الأزرق، فبدا له من بعد ما رأى من الدلائل على منع الغنَّة للأزرق أن يغير موقفه، وما أخذ عليه شيوخه، وعلماء عصره، وأن يفارقهم، وينضم إلى الشيخ الأزميري، وتحريراته في هذه المسألة في كتبه بأنه لا غنَّة للأزرق، فقال ناظماً وناثراً:

"ولا غنَّة عن أزرق قط فأعقلا "(٢)

وقال في موضع آخر: "وأما الأزرق عن ورش فلا غنَّة له أصلاً"[3].

ثم تبع الشيخ المتولي الشيخ الأزميري أيضاً فحمل على الشيخ المنصوري، كما حمل عليه الأول، بل حمل على كل من تبع الشيخ المنصوري فقال: " ..... أي خلافاً للمنصوري ومن تابعه ممن قصرت همته عن تحرير الطرق.

وأما أدلة الشيخ المتولي التي استدل بها على عدم وجود الغنَّة للأزرق، فقد ذكر الشيخ طرفاً منها في الروض النضير ثم أحالنا إلى كتابه الآخر " البرهان الأصدق، والشهاب الثاقب"[4]، وأنه قد بيَّن ذلك أتم بيان في تلك الرسالة، كما سيوضح قريباً.

---

(١) قصر البدل، ومده، توسط ....، وعند ترقيق الراء المضمومة.

(٢) الروض النضير: ١٩٠.

(٣) المصدر السابق: ١٩٧.

(٤) لأبي عمرو الداني، ص٢٢، النشر ١٠٦/١.

أما أدلة الشيخ في الروض كالتالي:-

أولاً: إنَّ طرق الأزرق التي ذكرها الإمام ابن الجزري في النشر وهيَ: التيسير[١]، والشاطبية[٢]، وتلخيص ابن بليمة[٣]، وإرشاد أبي الطيب[٤]، والتجريد[٥]، والهداية[٦]، والكامل[٧]، والعنوان[٨]، والمجتبى[٩]، وتذكرة ابن غلبون[١٠]، والتبصرة[١١]، والكافي[١٢]، وطريق أبي معشر[١٣] في غير التلخيص[١٤]، وقراءة الداني[١٥] على ابن غلبون، وأبي الفتح[١٦]، وابن خاقان[١] – لم يذكر الإمام ابن الجزري غنَّة الأزرق من هذه الطرق رأساً، وعليه فلا وجود للغنَّة للأزرق.

---

(١) لأبي عمر الداني، ص ٢٢، النشر ١٠٦/١.

(٢) للإمام أبي القاسم بن فيره، النشر ١٠٦/١.

(٣) للإمام أبي على الحسن بن خلف بن بليمه، النشر ١٠٧/١.

(٤) للإمام أبي الطيب عبد المنعم بن غلبون، ١٩٧/١، النشر ١٠٨/١.

(٥) للإمام مكي بن أبي طالب، ص ٩٣، النشر ١٠٨/١.

(٦) للإمام أبي العباس أحمد بن عمار المهدوي، النشر ١٠٧/١.

(٧) للإمام أبي القاسم يوسف بن على الهذلي ص ١٧٦، ١٠٨/١.

(٨) للإمام أبي طاهر إسماعيل بن خلف الأنصاري، النشر ١٠٨/١.

(٩) للإمام أبي القاسم عبد الجبارين أحمد الطرسوسي، النشر ١٠٨/١.

(١٠) للإمام أبي الحسن طاهر بن غلبون، ١٨/١، النشر ١٠٨/١.

(١١) للإمام مكي بن أبي طالب القيسي، ص ٢٩، النشر ١٠٨/١.

(١٢) للإمام أبي عبد الله محمد بن شريح، النشر ١٠٨/١.

(١٣) الإمام أبو معشر عبد الكريم بن عبد الصمد الطبري، مات سنة ٤٧٨، غاية النهاية ٤٠١/١.

(١٤) النشر ١٠٨/١.

(١٥) النشر ١٠٨/١.

(١٦) أبو الفتح فارس بن أحمد بن موسى المقرئ الضرير، مات سنة ٤٠١هـ، غاية النهاية ٥/٢.

ثانياً: إنَّ الإمام ابن الجزري لم يذكر الغنَّة لورش إلا من كتاب الكامل، وعندما ذكرها منه لم يذكر غنَّة الأزرق في رواة ورش عن نافع، وعليه فلا أصل لغنَّة الأزرق، ولم تصح من أي طريق من الطرق عنه، وعليه فيجب العدول عن هذه الرواية، ومفارقة هذا الرأي.

وأما أدلة الشيخ في البرهان الأصدق فهي كالتالي:

و سأوردها على سبيل الحكاية والمناقشة ثم أشير لنص المتولي فبعد اتباعه كلام الشيخ الأزميري في كتابه البدائع، وأدلته التي تقدمت، ونقلها نصاً في كتابه البرهان الأصدق كما هي، في إشارة للموافقة التامة على كل ما ورد فيها من أدلة كما يظهر من قوله:".... ثم إنني وقفت على كتابه بدائع البرهان .... فوجدت فيه ما هذا نصه....."[٢]. وقد ذكرنا تلك الأدلة، ولاداعي لإعادتها هنا. ثم يتابع الشيخ أدلته فيقول :

- إنه بعد تتبع كلام الإمام ابن الجزري في النشر لأحكام النون الساكنة، والتنوين لم يجد الشيخ دليلاً على ورودها للأزرق في طريق من الطرق كما تقدم تقريبا، وقال في البرهان: " ..... وهذه نبذة جمعتها من النشر في ذكر الطرق .... "[٣]. وقد أشرنا إلى مصادر تلك الطرق من تلك الكتب، ومن النشر.
- إنَّ ابن الجزري عندما ذكر أحكام النون الساكنة، والتنوين في كتابه النشر، **ذكر مذهبين للأئمة فالأول:** مذهب الجمهور من أهل الأداء، والجلة، أنَّ حروف (يرملون) منها حرفان بلا غنَّة، وهما اللام، والراء نحو :

﴿ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ ﴾[٤]،﴿ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴾[١] ﴿ ثَمَرَةٍ رِّزْقًا ﴾[٢]، وهذا الذي عليه

---

(١) أبو القاسم خلف بن إبراهيم بن محمد بن خاقان المقرئ، مات سنة (٤٠٢هـ)، الغاية ٢٧١/١.

(٢) البرهان الأصدق، مخطوط، ورقة ٣٠.

(٣) البرهان الأصدق، مخطوط ورقة ٣٢.

(٤) البقرة، ٢٢.

العمل عند أئمة الأمصار في هذه الأعصار، وهو مصدق قول المتولي: " وأما حكم النون الساكنة، والتنوين مع اللا، والراء فقال في النشر ..... "[٣].

وأما المذهب الثاني لأهل الأداء الذين يرون تبقية الغنَّة، فإنَّ ابن الجزري عندما ذكر طرق أصحاب هذا المذهب، لم يذكر الغنَّة لورش إلا من كتاب واحد فيها ألا وهو كتاب الكامل، وأنه لما ذكرها منه استثنى الأزرق من بين الرواة عن ورش بقوله:"..... وعن ورش غير الأزرق...."[٤].

وعلى هذا تبيَّنَ من خلال المذهبين المتقدمين، وطرقهما أنه لا غنَّة للأزرق في طريق من الطرق، لذا قال في البرهان: " ثم بيَّنَ – أي ابن الجزري – الأخذ بالغنَّة من غير الجمهور بقوله...."[٥]

- إنَّ قولي ابن الجزري في النشر: " وصحت أي الغنَّة مع اللام، والراء من طريق كتابنا نصاً وأداءً عن أهل الحجاز.... "[٦].

وقوله في طيبة النشر :

"وهي لغير صحبة أيضاً ترى"[٧].

لا يفهم منه إلا الإطلاق فثبوت الغنَّة للأزرق هو من باب المطلق الذي يجيب تقييده، وأنَّ الكتب التي ذكرها ابن الجزري، وطرقها هي الفصل في المسألة فبعد الرجوع إليها لم نجد الأزرق فيها، وعليه فلابد من التوزيع المذكور في الطرق المتقدمة في الكتب التي ذكرها النشر، والذي لا يعرف إلا بتتبع

---

(١) البقرة، ٢.

(٢) البقرة، ٢٥.

(٣) البرهان الأصدق، ورقة ٣٢.

(٤) النشر ١٠٩/١.

(٥) البرهان، ورقة ٣٤.

(٦) النشر ١٠٨/١، البرهان ورقة ٣٤.

(٧) طيبة النشر ١٠٩/١

الطـرق، واسـتقرائها، وممارسـة تلـك الكتـب، وأنَّ هـذا الإطـلاق مـن ابـن الجـزري، الـذي أدى إلى دخـول الأزرق في أصـحاب الغنَّـة لـيس هـو الأول بـل قد ورد منه الكثير، كقوله في الطيبة:

"السراط مع سراط زن خلفاً"[١]

وغيرهـا. إلى أن قـال ...: " ولا شـك أنَّ إطلاقـه (أي ابـن الجـزري) في مسـألتنا هـذه – أي الغنَّـة لـلأزرق مـن هـذا القبيـل – أي الإطـلاق المقيَّـد الـذي يكشـف بالرجـوع للطـرق – فـإنَّ كـلاً مـن الغنَّـة، وعـدمها ثابـت يقينـاً عـن ورش لكـن علـى التوزيـع في مبحـث النشـر وطرقـه، فلـه عـدم الغنَّـة فقـط مـن طريـق الأزرق، والوجهان – أي الغنة وتركها – في طريق الأصبهاني فقط"[٢].

ثم اسـتدلَّ الشـيخ المتـولي علـى أنَّ هـذا مجـرد إطـلاق وتعمـيم، مـن ابـن الجـزري، وأنـه لـو كـان هـذا العمـوم مـأخوذ بـه لأدى ذلـك إلى تعـارض في كـلام ابـن الجـزري، فكيـف يـورد لنـا اتفـاق كتـب المغاربـة عـن ورش بعـدم الغنَّـة فيهـا، ثم يقـول: " وصـحت مـن طـرق كتابنـا نصـاً، وأداءً، عـن أهـل الحجـاز "، فقـال في الـروض النضـير: " ولـو كـان كلامـه – أي ابـن الجـزري – هنـا علـى عمومـه لقـرئ بهـا مـن طريـق المغاربـة قاطبـة .... مـع أنـه نقـل اتفـاقهم علـى تركهـا فيحصـل حينئـذٍ في كلامـه تعـارض، فيبطـل الاحتجـاج بـه، وتعظـم الحجـة علـى مـن ادعاهـا لـلأزرق مـن حيـث إنـه يخصـها بـبعض الأحـوال دون بعـض ... فوجـب المصـير إلى التخصـيص السـابق، وأنَّ مـراده صـحت مـن مجمـوع الطـرق لا من جميعها"[٣].

٤- ومما استدلَّ بـه الشـيخ أيضـاً: أنَّ قـول ابـن الجـزري: " وقـرأت بهـا مـن روايـة قـالون ، وابـن كثـير، وهشـام، و عيسـى بـن وردان[٤] ....." دال علـى حقيقـة القـول أنَّ كـلام

---

(١) طيبة النشرص ٥

(٢) البرهان، ورقة ٣٦.

(٣) البرهان، ورقة ٣٦.

(٤) أبو الحارث الحذاء المدني، مات سنة ١٦٠هـ.، غاية النهاية ٦١٦/١.

ابـن الجـزري بأنهـا صـحت مـن طـرق كتابـه نصـاً، وأداءً عـن أهـل الحجـاز"[1] كـلام مطلـق، فيجـب حمـل المطلـق علـى المقيـد، والـذي نـصَّ أنَّ ابـن الجـزري أنـه قـرأ لقـالون، وابـن كثـير، وهشـام، وعيسـى ولـيس بيـنهم الأزرق. وقـد وجـدنا الكثـير ممـا أطلقـه ابـن الجزري في النشر فقيد.

٥- وممـا اسـتدلَّ بـه الشـيخ أيضـاً: أنَّ مـن أعـاد نـص ابـن الجـزري عنـدما قال:"وصـحت من طرق كتابنا " ليعلم أن صحتها ليست من طريق النشر[2].

٦- ثم ختم الشيخ المسألة بقوله: "ومن كان عنده شيء فعليه البيان".

---

(١) النشر ١/١٠٩.

(٢) البرهان، ورقة ٣٧.

المبحث الثاني

موقف الإمام ابن الجزري من الغنَّة في كتابه النشر

وبيان أدلة، وبراهين الباحث على ثبوت الغنَّة للأزرق

قبل أن نبدأ بهذا المبحث أحببت أن أُوضِّحَ أنَّ حق هذا المبحث أن يكون بعد مناقشة أدلة الشيخين الكريمين، إلا إنَّ المصلحة اقتضت أن يكون هذا مكانه بين أدلة الشيخين ومناقشتها؛ وذاك؛ لأنَّ المناقشة متوقفة برمتها على الكشف عن موقف ابن الجزري في كتابه النشر، وعلى أدلة الباحث التي توصَّل إليها فى ثبوت الغنَّة للأزرق من طريق الطيبة وأصلها.

موقف الإمام ابن الجزري من غنة الأزرق:

فيطالعنا في كتابه النشر بقوله: "وذهب كثير من أهل الأداء إلى الإدغام مع إبقاء الغنَّة، ورووا ذلك عن أكثر أئمة القراءة كنافع، وابن كثير، وأبي عمرو، وابن عامر، وعاصم، وأبي جعفر، ويعقوب وغيرهم"(١).

وقال في موضع آخر: " قلت: " وقد وردت الغنَّة مع اللام والراء عن كل القراء، وصحت من طرق كتابنا نصاً، وأداءً عن أهل الحجاز، والشام، والبصرة، وحفص"(٢).

وقال في طيبة النشر:

" وهي لغير صحبة أيضاً ترى"(٣).

وقال في التقريب: " وذهب كثير من أهل الأداء إلى الإدغام فيها مع تبقية الغنَّة ورووه عن أكثر القراء كنافع ....."(١).

---

(١) النشر ٢/٢٣.

(٢) المصدر السابق، ٢/٢٤.

(٣) طيبة النشر، ص ٥٠.

قلت: ومن خلال هذه النصوص يتبين لنا أن موقف ابن الجزري من الغنة لم يختلف في سائر كتبه بثبوت الغنة عن جميع القراء إلا قراء الكوفة، فقد حافظ ابن الجزري على استثنائهم منها، وهنا أريد أن أشير للقائلين بأن نصوص ابن الجزري في مسألة الغنة للأزرق بأنها مطلقة، و أنها يجب تقييدها بالرجوع لمبحث الطرق، حتى نخرج الأزرق من الغنة.

قلت: لو كانت مطلقة لما حافظ ابن الجزري على استثناء الكوفيين من الغنة في سائر نصوصه، فلو أراد الاطلاق لكان التعميم يشمل القراء العشرة ثم نرجع للطرق فيتبين لنا أن الكوفين لم تثبت لهم غنه و مما لاحظته على موقف ابن الجزري على الرغم من هذه النصوص التي تدل على ثبوتها لكل هؤلاء القراء، وجدته لم يحتف بأمر الغنَّة احتفاء أصحاب التحريرات بها حتى ضاقت كتبهم بكثرة الأوجه المترتبة على الغنَّة لهؤلاء القراء، إذ نجد أن ابن الجزري بعد أن قدَّمَ ثبوتها نصاً، أردف بالأداء فقال:"وقرأت بها من رواية قالون، وابن كثير، وهشام وعيسى بن وردان، وروح- وغيرهم ".

فنقول للذين منعوا الغنَّة للأزرق فقط دون بقية رواة ورش تأملوا في قول ابن الجزري وقرأت بها من رواية قالون .. فأين تجدون غنَّة الأصبهاني؟ وغنَّة أبي عمرو؟ وأين تجدون غنَّة حفص؟ وأين تجدوم غنه ابن ذكوان؟ ويعقوب؟ فقد بين هذا النص صراحة بانقطاع وجه الغنة عند ابن الجزري أداءً ، وأن الذي ثبت عنهم لديه هو النص فقط بثبوتها ، فقد ترك ابن الجزري الغنة لهؤلاء جميعهم، واكتفى بهؤلا في الأداء، ومن ضمنهم الأزرق ، وإلا وجب عليكم الالتزام بما اكتفى به ابن الجزري، وترك الغنَّة لأكثرهم.

ولعل سائلاً يسأل فيقول: ولكن ابن الجزري بعد أن قال: " وقرأت بها من رواية....." قال: "وغيرهم" فغيرهم هذه دالة على بقية القراء والرواة، قلت:

"ليس الأمر كما ظننت لأنك لو جعلت لفظ "غيرهم" دال على بقية القراء، قد ارتكبت خطأً، و أثبت لابن الجزري ما لم يقرأ، إذ نص ابن الجزري في موضع آخر

---

(١) ص: ٥٣

أنه قرأ بعدم الغنَّة لأبي عمرو[1]، رغم صحتها وثبوتها، فدل هذا أنَّ لفظ " غيرهم " لا يدل على القراءة للبقية، بل يدل على الاختيار في ترك الغنَّة لمن لم يذكرهم، والاقتصار فقط على المذكورين بالأداء، وإلا قد خالفت نص ابن الجزري السابق، وأثبت له خلاف ما أدَّاه، عن أبي عمرو البصري بدليل أنه قال في طيبة النشر

"وهي لغير صحبة أيضاً ترى"

فلفظ "تُرى" يسشعر بالتفصيل لمن ذكرهم ابن الجزري بقوله: "وقد وردت الغنة مع اللام والراء عن ..... وأهل الحجاز والشام، والبصرة وحفص، فيكون معنى البيت :أي تُرى الغنة لمن صحت عنهم من طرق كتابنا بالنص، ولمن ثبت منهم بالأداء.

أدلة الباحث

وأتابع للأدلة التي تثبت، وتبرهن أن الأزرق له الغنة أيضاً كما أورد الإمام ابن الجزري في النصوص السابقة، وأنها ثابتة عنده بالنص كباقي رواة الإمام نافع وهو من قراء الحجاز في قول ابن الجزري : وأهل الحجا ز فبحمد الله سبحانه، وتعالى، وتوفيقه، ومَنِّه فقد تبيَّنَ لي من خلال البحث والطلب أنَّ غنَّة الأزرق ثابتة هي من طريق النشر، وطيبة النشر ثبات الجبال الراسيات، وبيان ذلك كالتالي:

أنَّ كلاً من الشيخ الأزميري والمتولي إنما منع غنَّة الأزرق لنص ذكره ابن الجزري عن أبي القاسم الهذلي[2] وهو: " ورواه أبوالقاسم الهذلي في الكامل عن غير حمزة، والكسائي، وخلف وهشام، وعن غير الفضل[3] عن أبي جعفر، وعن ورش غير الأزرق"[4] فتبيَّن للشيخين الكريمين أنَّ الطريق الوحيدة التي ذكرت الغنَّة من طريق النشر هو كتاب الكامل وعلى ضوء هذا النص لا نجد للأزرق غنة فضلاً عن الكتب التي ذكرها ابن الجزري والتي لم تذكر الغنَّة للأزرق أيضاً، وعلى هذا فلا هو من مذهب الجمهور، ولا مذهب أهل الأداء الغنة للأزرق قلت: وبالرجوع لنص

---

(١) النشر ٢٩/١.

(٢) النشر ٢٤/١.

(٣) الفضل بن داود أبو العباس المدني، غاية النهاية ٩/٢.

(٤) النشر ٢٤/٢.

ابن الجزري عن الإمام الهذلي السابق، والذي استثنى الأزرق من الغنَّة، كانت المفاجأة اغترار الشيخين الكريمين بنص النشر، فبعد الرجوع لكتاب الكامل تبيَّنَ لي أنَّ النص في كتاب النشر وقع فيه سقط، أو تحريف من قِبَل النُسَّاخ، وإليك النص كما جاء عند ابن الجزري هكذا:"**ورواه أبو القاسم الهذلي في الكامل عن غير حمزة، والكسائي، وخلف، وهشام، وعن غير الفضل عن أبي جعفر (وعن ورش غير الأزرق)**[1].

وفي كتاب الكامل جاء النص هكذا " **أما النون الساكنة والتنوين ..... أما الراء، واللام مثل من ربكم**[2]**، هدىً للمتقين**[3]**..... أدغمها بغير غنَّة: حمزة، وورش، طريق البخاري**[4]**، والأزرق غير يونس**[5]**، وابن شنبوذ**[6]"[7].

فبالمقارنة بين نص ابن الجزري، والنص في الكامل في النصين السابقين يتبين لك السقط، أو التحريف الذي وقع في كتاب النشر لابن الجزري في قول الهذلي: ادغمها بغير غنة حمزة وورش، وموضع الشاهد هنا قوله : الأزرق غير يونس و ابن شنبوذ فا استثنى الإمام الهذلي روايتين عن الأزرق وهي يونس وابن شنبوذ أي أن لها لغتة في اللام والراء.

فطريق ورود الغنَّة في نص الهذلي هو طريق ابن شنبوذ، فشنبوذ هذا هو أحد طرق النشر، وهي رواية النحاس[8] من طريق أبي يعقوب الأزرق عن ورش، وهي طريق

---

(١) النشر ٢/٢٤.

(٢) البقرة :٢

(٣) البقرة:٢

(٤) عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الهيثم بن مخلد، الغاية ١/٤٠٣.

(٥) يونس بن عبد الأعلى الصدفي المصري، مات سنة ٢٦٤هـ، الغاية ٢/٤٠٢.

(٦) محمد بن أحمد بن أيوب بن الصلت ، أبو الحسن البغدادي ، مات سنة ٣٢٨هـ، الغاية ٢/٥٢.

(٧) الكامل، مخطوط، ورقة ٣٠، مطبوع ص: ٣٤٦.

(٨) إسماعيل بن عبد الله بن عمرو بن سعيد النحاس توفي سنة بضع و ثمانين ومائتين، الغاية ١/١٦٥.

النشر المنصوص عليها في مبحث طريق النشر إذ قال فيه:"طريق ابن شنبوذ، وهي الثامنة عن النحاس، من طريقين من كتاب الكامل....."[1].

ولعل سائلاً يسأل فيقول: ولكن أين الشيخ الأزميري والمتولي من هذا النص في الكامل؟.

قلت: أما الشيخ الأزميري فقد ثبت بالأدلة القاطعة كما سيأتي بأن كتاب الكامل لم يكن بين يديه، وكانت أدلته في منع الغنة معتمدة على نص النشر فقط، كما صرح هو بنفسه في كتابه البدائع فقال: " .. من الكامل ، ولم يكن هذا الكتاب عندي حتى أفتش وأذكر بطريق القطع"[2].

وأما الشيخ المتولي فستتعجب ويحق لك أن تعجب بأن كتاب الكامل لم يكن بين يديه أيضاً، وسأذكر لك البراهين على ذلك في مناقشة أدلة الشيخ إن شاء الله.

وعلى ضوء هذه الدلائل والبراهين، نعود لنصوص ابن الجزري عندما قال: " وقد وردت الغنَّة مع اللام، والراء عن كل من القراء، وصحت من طريق كتابنا نصاً وأداءً عن أهل الحجاز والشام، والبصرة، وحفص"[3].

وقوله في الطيبة:

" وهي لغير صحبة أيضاً ترى"[4].

وفي التقريب قال: " وذهب كثير من أهل الأداء إلى الإدغام فيهما مع تبقية الغنة، ورووه عن أكثر القراء كنافع"[5]. ومن خلال ما سبق يتبيَّن لك ثبوت الغنَّة للأزرق، فكيف نستطيع أن نقيَّد هذا التعميم والاطلاق كما فعل أصحاب التحريرات؟ وأين مكان التقيد على ضوء نص الكامل؟ والذي ورد ناقصاً في النشر، وأغتر به الشيخان الكريمان، اللذان حررا المسألة وكتاب الكامل مفقود عندهما، واقتصرا على

---

(١) النشر ١/١٠٨.

(٢) البدائع، مخطوط ١/١٠١.

(٣) النشر ١/٢٤.

(٤) ص ٥٠.

(٥) التقريب: ٥٣.

نص ابن الجزري في النشر. قلت: وقد وفقني الله لسبب آخر، يؤدي في ظاهره للمحررين بمنع الغنة وباطنه على غير ذلك فقد كشف الإمام ابن الجزري أن الأمام الهذلي عندما أسند في كاملة رواية ورش من طريق ابن شنبوذ أسندها من طريق ابن هلال[1] عن النحاس فوهم الهذلي، والصواب ابن شنبوذ عن النحاس من غير ذكر ابن هلال[2]، قلت: ولو افترضنا وجود الكامل بين يدي الشيخين الكريمين المتولي و الأزميري فسيمنعان الغنة أيضاً، لذلك الوهم في الإسناد، قلت: فلعل هذا السبب لبقية المحررين الذين منعوا ممن كان بين أيديهم كتاب الكامل، و بالله التوفيق.

لذا ما كان ينبغي لضابط ومصحح طيبة النشر أن يقول في هامش المتن: "ولو قال الناظم رحمه الله (وهي لغير صحبه جوداً ترى) لكان أفضل ... لأن الأزرق ليس له الغنَّة في اللام والراء كما حققه العلامة المتولي)[3].

ولو ترك النص دون تعليق لكان أدعى للحق، لأنه بهذا التنبيه قد غير أقوال ابن الجزري وقَوَّلَه ما لم يقل وسيحفظ طلبة العلم إلى يوم القيامة هذا النص، وأن الأزرق لا غنَّة له رغم مخالفته لنصوص ابن الجزري، فهل يعقل أن ابن الجزري يخرج (صحبه) من الغنَّة وهو يعلم أن الأزرق لا غنَّة له ثم يلحقه بهم! حتى تقولون: ولو قال: (صحبه جوداً ترى) لكان أفضل!! وسيأتي في البحث الرابع المزيد من الدلائل على ثبوت الغنَّة للأزرق بإذن الله، ثم إن الشيخ الأزميري هو الذي حقق المسألة، وليس الشيخ المتولي كما ذكر مصحح طيبة النشر بأن المتولي هومحقق هذه المسألة فهو له تبع وجرى على رأيه.

---

(١) احمد بن عبد الله بن محمد بن هلال ، مات سنة ٣١٠هـ.

(٢) غاية النهاية ١/٧٥.

(٣) هامش: ص ٥٠.

المبحث الثالث

مناقشة أدلة الشيخين على ضوء كتاب النشر، وأدلة الباحث

أولاً: الشيخ الأزميري:

وقبل الشروع في المناقشة أحببت أن أُبيَّن شيئاً مُهِماً تدور حوله الأسئلة، ومناقشة الأدلة، وتم التنبيه عليه سابقاً.

فعند ممارسة كلام الشيخ في كتابه، وقراءة أدلته عشرات المرات، وقر في ذهني، وقوى الظن عندي بأن كتاب الكامل لم يكن بين يدي الشيخ في تحريره للمسألة، وكان اعتماده الوحيد على كتاب النشر لابن الجزري، ونصوصه فيه، وبتوفيق من الله عز وجل وقع نظري على نص رد ظني بالحق إذ صرح الشيخ الأزميري في كتابه البدائع[1] ، أن كتاب الكامل لم يطلع عليه، فقال فيه "....من الكامل، ولم يكن هذا الكتاب عندي حتى أفتش، وأذكر بطريق القطع"[2].

فلله الحمد والمنّة فتنبّه لهذا الكشف، ولما سيترتب عليه. – أدلة الشيخ –

- أما قول الشيخ الأزميري " وذكر الشيخ (أي المنصوري) الغنَّة من الكامل للأزرق، ولم يذكر للأصبهاني هذا خطأ فاحش"[3]، أي قول المنصوري: (.....)

فإن هذه العبارة احتوت على مسألتين:

الأولى: أنَّ الشيخ المنصوري ذكر الغنَّة من الكامل.

الثانية: أنه لما ذكر الغنَّة من الكامل لم يذكر الأصبهاني، وهذا خطأ فاحش.

قلت: إن استدلال الشيخ الأزميري مردود من وجوه:

---

(١) الروض: ٢٤٨.

(٢) البدائع، ورقة١٠١.

(٣) البدائع، مخطوط ١٧/١.

أولاً: أن الشيخ المنصوري لم يذكر الغنَّة من الكامل لمن وقف على كتابه، وإنما ذكرها من المستنير[١]، واستدل الشيخ المنصوري على ثبوت الرواية عن نافع بنصين:

أوله: الرجوع للنشر فقال: " وذكر في النشر أن الغنَّة في اللام، والراء في رواية أبي الفرج النهرواني عن نافع لابن سوار في المستنير"[٢].

ثانيه: ما نقله ابن الباذش في الإقناع:" قال الأهوازي: " الرواية عن نافع وعاصم وابن عامر في قول أهل العراق عنهم إظهار الغنَّة عند الراء واللام"[٣].

ثانياً: أنَّ ذكر المنصوري للكامل عندما قال: "بنقل" ، ليس لذكر الغنَّة منه، بل لأخذ حكم البدل، فكيف يستشهد المنصوري على ذكر الغنَّة من النصين السابقين، وهما النشر، ومانقله ابن الباذش ثم يذكر الكامل فهذا تعارض؟ أو كيف يهمله بدون ذكر ؟ فوجب أن يكون الذي أراده الشيخ المنصوري من ذكر الكامل هو البدل بدليل استشهاده بالإمام الجعبري[٤] فقال:

"وقد ذكر الجعبري أنَّ قصر البدل عليه العراقيون"[٥] ليستشهد بهذا النص على الكامل.

ثالثاً: أنَّ سبب توهم الشيخ الأزميري بأنَّ الشيخ المنصوري ذكر الغنَّة من الكامل هو أنَّ الشيخ المنصوري جمع بين أمرين الغنَّة، والبدل فاستشهد لكل نوع من مصادره فظن الشيخ الأزميري أنَّ المقصود هو الغنَّة، فقال: وذكر الشيخ الغنَّة من الكامل للأزرق"[٦].

---

(١) أبو جعفر أحمد بن على بن أحمد بن خلف الأنصاري، مات سنة ٥٤٠هـ، غاية النهاية ٨٣/١.

(٢) أبو على الحسن بن علي بن إبراهيم ابن بزداد الأهوازي، مات سنة ٤٤٦هـ، معرفة القراء الكبار ٣٣٣/١.

(٣) تحرير الطرق: ٦٨.

(٤) إبراهيم بن عمر بن خليل الجعبري الريعي الخليلي، مات سنة ٧٣٢هـ. غاية النهاية ١٠٨/١..

(٥) تحرير الطرق ٦٧.

(٦) البدائع ١٧/١..

فتوهم الشيخ الأزميري بأنَّ الغنَّة هي المستشهد بها من الكامل، بينما أراد الشيخ المنصوري مِن ذكره للكامل البدل.

خامساً: أنَّ كتاب الكامل ليس بين يدي الشيخ الأزميري كما ثبت، فكيف يحكم على الشيخ المنصوري بأنَّه أخذ الغنَّة منه، فوجب على هذا أن يحمل الأمر على توهم الشيخ الأزميري في نص الشيخ المنصوري السابق.

سادساً: أنَّ قول الشيخ الأزميري: " وتمتنع الغنَّة للأزرق مطلقاً – أي من كل الطرق – وقوله في نص آخر:"وذكر الشيخ الغنَّة من الكامل" ففي هذين النصين اضطراب، فكيف تكون الغنَّة غير واردة من جميع الطرق للأزرق في النص الأول ثم يقول في الثاني: وذكر الشيخ الغنَّة من الكامل؟

سابعاً: أنَّ لفظ (يحتمل) الذي أورده الشيخ المنصوري في قوله:«ويحتمل من الكامل »لا يمكن أن يصدق إلا على البدل، وأنَّ كتاب الكامل هو المقصود بالبدل لا الغنَّة فكيف يطلق الاحتمال على الغنَّة، وقد جزم بها صاحب النشر عنده، فدل هذا أن الاحتمال موجه للبدل في الكامل، وليس الغنة فلذلك أورده على الاحتمال[1].

- كذلك من الشواهد أنَّ كل ما يتعلق بغنَّة الأزرق يذكره الشيخ المنصوري احتمالاً سواء ترقيق الراء أم البدل، وغيره، في إشارة إلى أنَّ الغنَّة عنده ثابتة لكن ما يترتب عليه هو المحتمل لعدم وضوحه في تلك الكتب، فكيف يعارض الشيخ المنصوري نفسه باحتمال الغنَّة من الكامل؛ ثم ينص على ثبوتها من النشر، وغيره؟ أو أن يرى الغنَّة في الكامل ثم يوردها على الاحتمال، فدل هذا أنَّ الشيخ الأزميري توهم في المسألة بأنَّ مصدر الغنَّة عند المنصوري من الكامل، وأنَّ الصحيح هو إرادة البدل من الكامل، وقد نصَّ المنصوري أنَّ مصدر الغنَّة من النشر، والمستنير، ورواية ابن الباذش.

(١) انظر حاشية تحرير الطرق ص ٦٧، البدائع، ١، ١٧، النشر ٢٣/٢

- أن السقط التاريخي أو التحريف في نسخة النشر عند نقله كلام الهذلي في الغنة التي وقعت للمحررين تؤكد بأن مصدر الغنة للمنصوري هو النشر فقط عند قوله : "وصحت عن أكثر أهل الحجاز ..."
- وأما قول الشيخ الأزميري: " ولم يذكر – أي الشيخ المنصوري – للأصبهاني الغنَّة.

فإن كان مراد الشيخ عدم ذكر الغنَّة للأصبهاني من الكامل فهذا الاعتراض مردود من وجهين:

الأول: لأنَّ كتاب الكامل ليس بين يدي الشيخ الأزميري، حتى يعترض، لأنَّ كلا الرجلين معتمد في المسألة على كتاب النشر، فلا وجه لهذا الاعتراض.

الثاني: أن الشيخ المنصوري أوردها من طرق النشر أيضاً، ولا يلزم أن يذكرها من جميع الطرق لإثباتها.

وإن كان مقصد الشيخ الأزميري أنَّ الشيخ المنصوري لم يورد الغنَّة للأصبهاني مطلقاً فهذا مردود أيضاً، فقد ذكرها الشيخ المنصوري في كتابه عندما قال: " وأما الأصبهاني .... والغنَّة على وجه القصر من المستنير[1]، وغاية ابن مهران[2]، وجامع البيان[3] وأبي العز[4] [5].

- وأما قول الشيخ الأزميري: " وذكر – أي الشيخ المنصوري – الغنَّة للأزرق من المستنير، وهو خلط طريق بطريق"[6] فيه دلالة قوية أنَّ كتاب الكامل ليس بين يدي الشيخ فلما ذكر كتاب الكامل تركه دون بيان طريقه فيه بينما عندما اعترض على الشيخ المنصوري بأنه أورد الغنَّة من المستنير، رجع الشيخ الأزميري لطرق المستنير؛ لأن كتاب المستنير موجود عنده وبين يديه

---

(١) ٢/ ١٤.

(٢) ص ١٥٣.

(٣) ٦٧١/٢.

(٤) تحرير الطرق ٦٣.

(٥) تحرير الطرق: ٦٣

(٦) البدائع: ١٧/١.

فتبين له أنَّ الغنَّة في المستنير من طريق النهرواني فقط من قراءة ابن سوار على أبي العطار عنه، ولم يكن في المستنير طريق النهرواني في طريق الأزرق بل كان في طريق الأصبهاني وقالون، فتبين للشيخ بعدها أن ذكر الشيخ المنصوري للغنَّة من المستنير هو خلط طريق بطريق، بينما سكت عن طرق الكامل لأنه ليس بين يديه إلا نص النشر، إضافة لتوهمه في نص المنصوري كما مرَّ معنا آنفاً.

وهنا لطيفة: فإنَّ قول الشيخ الأزميري " وذكر الشيخ – أي المنصوري– الغنَّة من الكامل " هل هو من باب الاعتراض أم القبول ؟ وعلى كلا الرأيين اضطراب وتعارض .

فإن كان الشيخ الأزميري معترضاً على إيرادها من الكامل ففيه دلالة على عدم وجود كتاب الكامل عنده ليرجع إلى الطرق، ويفنّد اعتراضه على الشيخ المنصوري.

وإن كان قبولاً فهو مردود أيضاً، فكيف يثبت أنَّ الغنَّة من الكامل ثم هو ينفي وجود الغنَّة مطلقاً للأزرق !!

والله ولي التوفيق،،،،

ثانياً: مناقشة أدلة الشيخ المتولي في كتابيه:

وقبل مناقشة أدلة الشيخ (رحمه الله رحمةً واسعة) أحب أن أطلع القارئ الكريم لمسألة مهمة، تقوم عليها مناقشة كل ما سيأتي من أدلة الشيخ ألا وهي: أنَّ **كتاب الكامل ليس بين يدي الشيخ المتولي أيضاً كما كشفته لك في المبحث السابق**، وسأوضحه لك أكثر في المناقشة.

أولاً: مناقشة أدلة الشيخ في الروض النضير:

- وأما قول الشيخ: " فلم يذكر في النشر الغنَّة رأساً في هذه الطرق"[1].

فيه دلالة على أنَّ النشر هو مصدر الشيخ المتولي فقط، وأن كتاب الكامل مفقود عنده.

- وأما قوله: " ..... إلا الكامل فذكرها منه لورش، وغيره سوى الأزرق عنه"[2].

ففيه دلالة قوية على أنَّ الشيخ المتولي ليس بين يديه كتاب الكامل، فقال: إلا الكامل ثم قال: فذكرها – أي: ابن الجزري – منه – أي الكامل – لورش وغيره سوى الأزرق عنه ولو كان يملك كتاب الكامل لرجع هو إليه، كما هو عادة الشيخ المتولي لمن وقف على كتابه إذ يقول عند التحرير ومن كتاب كذا كما هو فيه، أو كما رأيت، أو قرأت أو كما وجدنا إلى آخر العبارات المشعرة بالتملك وهذه أدلة الشيخ من الروض، وأنت كما ترى لا أدلة للشيخ هنا.

---

(١) الروض: ١٩٧.

(٢) الروض: ١٩٧.

ثانياً: مناقشة أدلة الشيخ من البرهان الأصدق:

فأما قوله:" ثم لما وقفت على كتاب الأزميري .... فوجدت فيه ما هذا نصه[1]".

قلت: فيه اتباع لرأي الشيخ الأزميري جملةً، وتفصيلاً، وساق أدلة الشيخ الأزميري كاملةً، والتي تمت مناقشتها سابقاً، ولكن نشير هنا إلى أنَّ الشيخ مازال حتى في كتابه الثاني، وهو: "البرهان الأصدق" متمسكاً بنصوص النشر فقط في إشارة إلى أنَّ كتاب الكامل ليس بين يديه، وهذا الموطن الثالث الذي يكشف عدم رجوع الشيخ للكامل، وبالنظر إلى زمن الكتابين فهما يعتبران من أوآخر ما ألَّف بدليل أنه قرأ في بداية حياته بالغنَّة للأزرق ختمة كاملةً كما صرَّح هو ثم لما وقف على كتاب البدائع للأزميري غيَّر موقفه من الغنَّة. اتباعاً لأدلة الأزميري.

وأما قوله:"وهذه نبذة جمعتها من النشر في ذكر الطرق"[2].

فيدل على أنَّ الشيخ ليس بين يديه إلا كتاب النشر، ولو كان كتاب الكامل عنده لقال: وفي الكامل كذا كما هي عادته في تحرير الطرق وهذا الموطن الرابع، والذي لم يدل على رجوع الشيخ للكامل.

أما استدلال الشيخ بأنَّ ابن الجزري لما ذكر الغنَّة لم يجدها في شيء من مذهب الجمهور ولا أهل الأداء إلا في كتاب الكامل، ولما ذكرها منه استثنى الأزرق.

فهذا استدلال قاصر؛ لأنَّ الشيخ رحمه الله حرَّر المسألة فقط مما يجد في كتاب النشر والنصوص التي فيه فقط، وقد وقفنا على أنَّ نص ابن الجزري كما تقدم فيه سقط، وتحريف ولو أنَّ كتاب الكامل بين يدي الشيخ المتولي لما أقدم على تغيير موقفه.

وأما ما استدلَّ به الشيخ على قول ابن الجزري من أنَّ الغنَّة في الراء، واللام صحت من طريق النشر نصاً، وأداءً عن أهل الحجاز[1]

---

(١) البرهان الأصدق، ورقة: ٣٠

(٢) البرهان الأصدق، ورقة: ٣١.

وكذا ما ذكره في طيبة النشر بقوله:

"وهي لغير صحبة أيضاً ترى "

مما يشعر بوجود الغنَّة للأزرق، وأنَّ كل هذا النصوص من ابن الجزري هي من باب المطلق الذي يجب تقيده على ابن الجزري، وأن هذه النصوص لا تعني بالضرورة وجود الغنّة للازرق، لأننا عند الرجوع للطرق تبين ثبوت الغنة للأصبهاني وقالون عن نافع من أهل الحجاز فقط.

قلت: فهذا لا يسلم للشيخ المتولي فلا يعقل أن يطلق ابن الجزري في كل كتبه بصحة الغنة، وثبوتها عن أهل الحجاز، ثم يتبيَّن أنَّ الأزرق لا غنَّة له، فخير ما يُرَدُّ فيه على الشيخ المتولي بأنَّ هذا الإطلاق من ابن الجزري على ما وجدناه في الكامل من ثبوت الغنَّة للأزرق من طريق ابن شنبوذ وهي طريق النشر كما أثبتناه سابقاً، يناقض دعوى (الإطلاق) التي ذكرها الشيخ المتولي ، فابن الجزري هو الأعلم بألفاظه المستندة على أصول وطرق تلك الروايات، والتي كشفها كتاب الكامل كما تبين آنفاً، ولكن عدم وجود كتاب الكامل بين يدي الشيخ أدى لهذا الحكم المستند على تحريرات غيره، ومن سبقه كالأزميري، واقتصاره بنصوص النشر فقط وما فيها من خطأ تأريخي.

- وأما ما استدلَّ به الشيخ المتولي أنَّ فعل ابن الجزري في إطلاق الغنَّة هو من باب العموم وأنه يجب حمل المطلق على المقيد كمسألة قالون، وقنبل والبصري، وغيرهم، وأن مسألة الأزرق هي من هذا الباب.

قلت: فهذا مردود على الشيخ ولا قياس مع الفارق، فأصل مسألة الأزرق عند الشيخ المتولي هي العدم، وما ذكره من أمثلة هو ثبوت الوجه بمعرفة الطرق فمسألة الأزرق ثابتة عند غيره باختلاف الطرق كثبات مسألة قنبل عنده بمعرفة اختلاف الطرق أيضاً، والسبب عدم وجود كتب الكامل بين يدي الشيخ.

- وأما ما استدل به الشيخ من أنَّ قول ابن الجزري: " وصحت من طريق كتابنا ..... " بإنَّ تلك الصحة ليست من طريق النشر فهذا إخضاع لنصوص ابن

---

(١) النشر ٢٣/٢، البرهان، مخطوط، ورقة ٣٢.

الجـزري لمـا أراده الشـيخ، وقلـب للحقـائق، فـأي شـيء أوضـح، وأبلـج مـن قـول ابـن الجـزري "وصـحت مـن طـرق كتابنـا نصـاً وأداءً" ثم نقـول أن هـذه الصـحة ليسـت من طرق النشر.

قلـت: بـل هـي مـن طـرق النشـر، والشـيخ معـذور؛ لأن كتـاب الكامـل لـيس بـين يديه وحكم على مسألة أصلها مُغَيّب.

وأن كتـاب النشـر، ونصـوص النشـر هـي السـبيل الوحيـد للشـيخ المتـولي وقـد علمـت بالسقط في النشر عند مقابلته على الأصل من كتابه الكامل للهذلي.

- وأما قول الشيخ:"ومن كان عنده شيء فعليه البيان".

فيـه دلالـة علـى أن الشـيخ مـا زال في نفسـه شـيء مـن المسـألة، وأنـه لـو كـان جازمـاً لما قال هذه العبارة وفيه تلميح بعدم وجود كتاب الكامل بين يديه.

المبحث الرابع

موقف المحررين، وعلماء القراءات قبل وبعد ابن الجزري من الغنَّة

ويعتبر هذا المبحث زيادة في التأكيد على ثبوت غنَّة الأزرق، وأن العمل قائم بها من قبل وبعد، كما نبين فيه أن المحررين لم يكونوا متفقين على ما حرره الأزميري، والمتولي فهل يعقل أن يقرأ كتاب الله تارة بوجه ممنوع عند أناس وصحيح عند آخرين معاذ الله؟ وإليك نصوص العلماء بثبوت غنة الأزرق.

فهذا الإمام الأهوازي يقول: " الرواية عن نافع، وعاصم، وابن عامر في قول أهل العراق عنهم إظهار الغنَّة عند الراء واللام"[1].فهل هذا من باب الاطلاق أيضا كما أراد الشيخ المتولي؟

وقال الإمام القباقبي[2] وهو من طبقة الإمام ابن الجزري، وأحد الذين قرأوا على شيوخ ابن الجزري يقول في كتاب الإيضاح: " وذهب كثير من أهل الأداء إلى الإدغام فيهما مع بقاء الغنَّة، ورووه عن أكثر القراء كنافع، وابن كثير .... وقد صحت من طريق هذا الكتاب عن أهل الحجاز، والشام، وحفص، وأهل البصرة"[3].

وهذا الإمام شيخ القراء أبو حفص النشار، يثبت لنافع بتمامه الغنَّة فيقول:"وأدغم التنوين في اللام بغنَّة: نافع وابن كثير، وأبوعمرو، وابن عامر، وحفص، وأبو جعفر، ويعقوب بخلاف عنهم"[4].

---

(١) الإقناع ١٥٦.

(٢) محمد بن خليل بن محمد القباقبي الحلبي ، قرأ على الشيخ اللبان، وابن القاصح، مات سنة ٨٤٩هـ. الأعلام ٢٨٨/٨.

(٣) إيضاح الرموز: ١٩٤.

(٤) .... البدور الزاهرة ١٢١/١.

وقال الإمام شهاب الدين ابن الناظم[1] في شرحه لطيبة النشر: "والغنَّة عند اللام، والراء تجوز لغير صحبة، يعني أنها وردت عن نافع وابن كثير وأبي عمرو....."[2].

قلت: فهذا ابن الإمام ابن الجزري يثبت الغنَّة لنافع، والسامع عن أبيه والمعاين لمواطن الاقراء لا المنقطع بمئات السنين كالأزميري، والمتولي ومن تبعهم.

وقال الإمام النويري في شرحه للطيبة: "وذهب كثير من أهل الأداء إلى الإدغام مع بقاء الغنَّة، ورووه عن أكثر أئمة القراءة كنافع وابن كثير و....."[3].

وقال الإمام الطيبي في التنوير: " قد جاءت الغنَّة باللام والراء ... لغير صحبة..... "[4].

وأما أصحاب التحريرات فقد تبع الإمام ابن الجزري غير واحدٍ منهم، وعلى رأسهم العلامة البنا[5] في الإتحاف فقال: " ووردت أي الغنَّة عن كل القراء، وصحت من طرق النشر التي هي طرق هذا الكتاب نصاً، وأداءً عن أهل الحجاز، والشام، والبصرة، وحفص"[6].

ثم استدل الشيخ البنا بقول ابن الجزري في طيبة النشر" وهي لغير صحبة أيضاً ترى"[7] [8].

---

(١) شهاب الدين أحمد أبو بكر بن محمد بن محمد ابن الجزري، المتوفي سنة ٨٣٥هـ. الأعلام ٢٢٧/١.

(٢) شرح طيبة النشر: ١١٤.

(٣) شرح طيبة النشر ٣٨/٣.

(٤) التنوير: ١٨٤.

(٥) أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني المشهور بالبنا، مات سنة ١١١٧هـ، هدية العارفين ١٦٧/١.

(٦) الإتحاف ١٤٤/١.

(٧) طيبة النشر.

(٨) ١٤٤/١.

وهـذا العلامـة الشـيخ المنصـوري[١] ، يأخـذ لـلأزرق بالغنَّـة، بـل ويرتـب عليهـا أوجهـاً مـن ترقيق للراء المضمومة، وبدل، وغيره[٢].

وهذا العلامة الشيخ الطباخ[٣] يثبت الغنَّة للأزرق فيقول ناظماً:

"ما غنَّ لاماً الأصبهاني ورا إن مدَّ ذا فصلٍ وحفص قاصراً

فالسكت، والأزرق إن فخم ضم را أو يوسط بدلاً أو شيء أتم"[٤]

وكـذا الشـيخ العبيـدي[٥] بقولـه: "ثم أعلـم أنَّ الغنَّـة تمتنـع علـى توسـط البـدل لـلأزرق وعلى تفخيم الراء المضمومة له"[٦].

وكذا الشيخ الخليجي[٧] في نظمه:

"وغنَّة اللام مع الراء أمنعا لأزرق إن مدَّ شيئاً ومعا

تفخيم راء ضمت وتوسط البدل ....."[٨]

وقال الشيخ الإبياري[١]:"والأزرق معطوف على الأصبهاني، أي إنه لم يغن أيضاً إذا فخم الراء المضمومة، كما في نحو قوله تعالى﴿ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ ﴾[٢] [٣].

---

(١) علـى بـن سـليمان بـن عبـد الله المنصـوري، شـيخ القـراءات بتركيـا، مـات سـنة ١١٣٤هـ. معجم المؤلفين ٤٤٧/٢.

(٢) تحرير الطرق: ٦٦، ٦٧.

(٣) محمـد بـن محمـد بـن خليـل بـن إبـراهيم الطنـدتاوي الشـافعي الشـهير بالطبـاخ، الاعـلام، معجـم المؤلفين ٥/٣.

(٤) فتح العلي، مخطوط، ورقة ٩.

(٥) إبـراهيم بـن بـدوي العبيـدي بـن أحمـد الحسـيني المصـري، مـات سـنة ١٢٨٩هـ الأعـلام ٤٥/١.

(٦) التحارير المنتخبة: ٦٤.

(٧) محمد بن عبد الرحمن الخليجي، مات سنة ١٣٨٩هـ. إمتاع الفضلاء، ٢٤٣/٤.

(٨) شرح مقرب التحرير، مخطوط ورقة ١٦.

فعلى ترقيق ما ذكر الغنَّة، وعدمها، وعلى تفخيمها عدم الغنَّة فقط فهذه ثلاثة أوجه على ترقيق المنصوبة، وعلى تفخيمها الغنَّة وعدمها "[٤].

وقال الشيخ: السمانودي[٥] في تحفة الطالبين:

"وقرأ نافع وابن كثير، وأبوعمرو، وابن عامر، وحفص، وأبو جعفر، ويعقوب بإدغام بغنَّة في وجه ثان، وقرأنا به كذلك على مشايخنا"[٦].

ومما يتعجب له، وأن الحق يتتابع أن محق كتاب تحفة الطالبين[٧] عند تتبعه لشيوخ الشيخ السمانودي، تبيَّن أنها تمر بابن الجزري مباشرةً من خلال تلاميذه النويري، ورضوان العقبي[٨].

قلت: " فهذا إسناد عال جداً في إثبات الغنَّة للأزرق عن ابن الجزري من خلال شيوخ السمانودي، وهو الموافق لنص الإمام الهذلي في الكامل، والذي أثبت غنَّة الأزرق من طريق ابن شنبوذ كما كشفته سابقاً ، ولله الحمد والمنة".

وقال الشيخ القمحاوي[١] في شرحه على طيبة النشر راداً على من منع الغنَّة على لسان ابن الناظم: وقد وردت الغنَّة وصحت من طرق كتابنا عن أهل الحجاز والشام والبصرة وحفص من أهل الكوفة ، وهذا معنى قوله:" وهو لغير صحبة ترى"[٢] .

---

(١) أحمد بن أحمد شرف الإبياري ، نسبةإلى إبيار من قرى محافظة الغربية بمصر ، من علماء التجويد والقراءات.

(٢) البقرة آية ١٨٤.

(٣) غيث الرحمن: ٢٣.

(٤غيث الرحمن: ٤٤.

(٥) منصور بن عيسى بن غازي الأنصاري، المتوفي بعد ١٠٨٤هـ، هدية العارفين ٤٧٦/٢، معجم المؤلفين ١٨/١٣.

(٦) التحفة ص: ٦.

(٧) د/ غانم الحمد.

(٨) رضوان بن محمد العقبي الشافعي المصري، من حفاظ الحديث، توفي سنة ٨٥٢هـ، الأعلام للزركلي ٢٧/٣.

وأما الذين أخذوا بترك الغنة فكلهم تبع في ذلك الشيخ المتولي وتحريراته كصاحب فتح القدير[٣] وصاحب كتاب شرح تنقيح فتح الكريم[٤] ، وصاحب كتاب القول الأصدق[٥] ، وغيرهم من الشيوخ[٦] ، وتلاميذهم إلى يومنا هذا، وحتى خاتمة المحررين صاحب كتاب فريدة الدهر[٧]، كونه أخرج كتاباً يعتمد عليه كل من أراد أن يقرأ ختمة من طريق طيبة النشر بالتحريرات.

---

(١) محمد الصادق قمحاوي، المفتش بالأزهر – عضو لجنة مراجعة المصاحف، والأستاذ المساعد بكلية القرآن الكريم، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة سابقاً.

(٢) الكوكب الدري، ص: ٢٣٣.

(٣) للشيخ عامر بن السيد عثمان، ص: ٣٧.

(٤) للشيخ احمد بن عبد العزيز الزيات، شيخ شيخنا وقد أخبرني شيخي الشيخ رشاد السيسي بأن شيخه لم يكن يقرئ بغنةّ الأزرق تبعاً للمتولي وتحريراته وكذا، أخبرني شيخنا الشيخ أحمد أبو رواش وكلاهما قرآ على السيخ الزيات.

(٥) للشيخ علي بن محمد الضباع، شيخ المقارئ المصرية، انظر كتابه ص ٢٤.

(٦) كالشيخ عبد الحميد، مقرئ الاسكندرية وشيخها، وإن كان قرأ على شيخه الخليجي بالغنّة إلا إنه تركها، كما أخبرني أحد تلامذته، والله أعلم .

(٧) الشيخ محمد سالم إبراهيم حفظه الله .

الخاتمة

١- إنَّ أول من منع الغنَّة للأزرق هو الشيخ الأزميري، ثم تبعه بعد ذلك الشيخ المتولي في تحريراته كصاحب كتاب فتح القدير[١]، وصاحب كتاب شرح تنقيح فتح الكريم[٢]، وصاحب كتاب القول الأصدق[٣]، وغيرهم عن الشيوخ[٤]، وتلاميذهم إلى يومنا هذا وخاتمة أصحاب. التحريرات صاحب كتاب فريدة الدهر[٥]- كونه أخرج كتاباً، سيعتمد عليه كل من أراد أن يقرأ من طريق طيبة النشر من طلبة العلم.

٢- الدليل الأبرز عند الشيخ الأزميري، والشيخ المتولي هو أنَّ طريق الغنَّة الذي ذكره ابن الجزري في النشر ليس فيه الأزرق عن ورش، وتبيَّن ذلك من خلال رجوع الشيخين الكريمين لمبحث الطرق.

٣- إن كل ما ذكر من نصوص تثبت الغنَّة للأزرق عن نافع بتمامه عند الشيخ المتولي إنما هو من باب العموم، والإطلاق، وعليه فيحب حمل المطلق على المقيد من خلال مبحث الطرق الذي كشف خروج الأزرق من الغنَّة.

٤- توصَّل الباحث، وبحمد الله للبرهان الأكبر في ثبوت الغنَّة للأزرق، وهو أنَّ النص الذي اعتمد عليه الشيخين الكريمين الأزميري و المتولي في

---

(١) للشيخ عامر بن السيد بن عثمان، شيخ القراء، ومدرس القراءات بجامعة الأزهر، انظر كتابه ص ٣٧.

(٢) للشيخ أحمد بن عبد العزيز، شيخ شيخنا، وقد أخبرني شيخي الشيخ رشاد السيسي بأن الشيخ الزيات لم يكن يقرئ بها، تبعاً للمتولي، وتحريراته، وكذا أخبرني شيخنا الشيخ محمد أو رواش، وكلاهما قرأ على الشيخ أحمد الزيات رحمه الله رحمة واسعة.

(٣) للشيخ على محمد الطباع، شيخ المقارئ المصرية، وانظر كتابة ص ٢٤.

(٤) كالشيخ عبد الحميد قارئ الاسكندرية و شيخها ، وإن كان قرأ على شيخه بالغنة إلا أنه تركها، كما أخبرني أحد تلامذته، و بالله التوفيق.

(٥) الشيخ محمد سالم حفظه الله ورعاه.

كتاب النشر عن الإمام الهذلي كان فيه سقط اغتر به الشيخان الكريمان إذ تبيَّن للباحث بعد رجوعه لكتاب الكامل ثبوت الغنَّة للأزرق من طريق ابن شنبوذ وهي طريق ابن الجزري في النشر.

٥- إنَّ كتاب الكامل للهذلي لم يكن بين يدي الشيخين الكريمين فلذلك كان تركيزهما على نص النشر فقط.

٦- إن النص الذي اعتمد عليه الشيخ الأزميري والمتولي من كتاب النشر فيه سقط أو تحريف كما أثبت الباحث، فعند مقابلته بنص الكامل للهذلي تبين عكس ما فهمه الشيخان الكريمان.

٧- إنَّ الذين أثبتوا الغنَّة للأزرق من العلماء المتقدمين والمتأخرين، وجلة أصحاب التحريرات هم الأكثر و الأغلب بخلاف المانعين فهم القلة.

فهرس المصادروالمراجع

١- القرآن الكريم، مصحف المدينة المنورة، معجم الملك فهد، رواية حفص.

٢- غاية النهاية، للإمام ابن الجزري، عني به : ج برجستراسر، دار الكتب العلمية.

٣-هدية العارفين، لإسماعيل باشا، وكالة المعارف الجليلة، استانبول، ١٩٥١م

٤- الأعلام، للزركلي، دار العلم للملايين، بيروت ١٩٨٠م، ط٥.

٥- معجم المؤلفين، مرضا كحالة.

٦- كتاب الإمام المتولي، وجهوده في علم القراءات، للدكتور إبراهيم الدوسري، مكتبة الرشد، ط ١٤٢٠هـ.

٧- معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، تحقيق / عبد السلام هارون، دار الجليل، بيروت، ط١.

٨-التمهيد في معرفة التجويد، للإمام أبي العلاء العطار، تحقيق د/ غانم الحمد، دار عمار.

٩- التمهيد في علم التجويد، للإمام ابن الجزري، تحقيق د/ غانم الحمد، مؤسسة الرسالة.

١٠- التحديد في الاتقان والتجويد، لأبي عمرو الداني، تحقيق د/ غانم الحمد، دار عمار، ط١.

١١- الرعاية لتجويد القراءة، لأبي محمد مكي بن أبي طالب، تحقيق / فرغلي غرباوي، مكتبة أولاد الشيخ.

١٢- سير أعلام النبلاء، للإمام الذهبي، إعداد محمد عبد الحكيم، المكتبة التجارية.

١٣- وفيات الأعيان لابن خلكان.

١٤- معجم الأدباء، لياقوت الحموي، مطبعة دار المأمون.

١٥- بغية الوعاة ، للسيوطي تحقيق أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت.
١٦- معرفة القراء الكبار، للذهبي، دار الكتب الحديثة، القاهرة ١٩٦٩م.
١٧- التسير في القراءات السبع، للداني، تصحيح / أوتويرتزل، دارة الكتب العلمية.
١٨- حرز الأماني ووجه التهاني، للإمام الشاطبي، ضبط محمد الزعبي، مكتبة دار الهدى.
١٩- النشر في القراءات العشر لابن الجزري، دار الكتب العلمية.
٢٠- تلخيص العبارات، لابن بليمة، دار الصحابة، طنطا.
٢١- الإرشاد في القراءات السبعة، لأبي الطيب غلبون، تحقيق د/باسم السيد، جائزة الأمير سلطان.
٢٢- التجريد لبغية المريد، لأبي القاسم ابن الفحام، تحقيق د/ ضاري الدوري، دار عمار.
٢٣- الكامل في القراءات العشر، والأربعين الزائدة، لأبي القاسم الهذلي، تحقيق جمال الشايب، مؤسسة سيما
٢٤- العنوان في القراءات السبع، لأبي طاهر الأندلسي، تحقيق: د/زاهد، عالم الكتب.
٢٥- التذكرة في القراءات الثمان، لأبي الحسن بن غلبون، تحقيق د/ أيمن رشد، الجماعة الخيرية، بجدة.
٢٦- التبصرة في القراءات السبع، لأبي محمد مكي القيسي،دار الصحابة.
٢٧- الكافي في القراءات السبع، لأبي عبد الله الرعيني، تحقيق أحمد الشافعي، دار الكتب العلمية.
٢٨- طيبة النشر في القراءات العشر، لابن الجزري، ضبط/ محمد الزعبي، مكتبة دار الهدى، المدينة المنورة.

٢٩- الإقناع في القراءات السبع، لابن خلف الأنصاري، تحقيق المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت.
٣٠- المستنير في القراءات العشر، لابن سوار، تحقيق د/عمار أمين، دار البحوث، الإمارات العربية.
٣١- جامع البيان في القراءات السبع، لأبي عمرو الداني، دار البحوث، جامعة الشارقة.
٣٢- إمتاع الفضلاء بتراجم القراء، لإلياس البرماوي، مكتبة دار الزمان، المدينة المنورة.
٣٣- البرهان الأصدق، للشيخ المتولي، مخطوط.
٣٤- البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة ، للنشار ، تحقيق عالم الكتب.
٣٥- إيضاح الرموز ومفتاح الكنوز، للقباقبي، تحقيق د. أحمد شاكر، دار عمار، ١٤١٢هـ
٣٦- شرح طيبة النشر، للنويري، تحقيق لجنة إحياء التراث.. مجمع البحوث العلمية، مصر.
٣٧- شرح طيبة النشر، لابن الناظم، ضبط: أنس مهرة، دار الكتب.
٣٨- تقريب النشر، لابن الجزري، تحقيق: إبراهيم عوض ، دار الحديث
٣٩- تحفة اللطالبين للشيخ منصور السمانودي، تحقيق د/غانم الحمد، دار عمار.
٤٠- فريدة الدهر، للشيخ محمد إبراهيم محمد سالم، دار البيان، القاهرة
٤١- فتح المعطي، وغنية المقري، للشيخ المتولي، تصحيح: السادات أحمد، مكتبة الأزهرية .
٤٢- الائتلاف في وجوه الاختلاف، ليوسف أفندي زاده، مكتبة أولاد الشيخ.
٤٣- غيث الرحمن على هبة المنان، للشيخ الابياري، تحقيق: جمال شرف، دار الصحابة.

٤٤- إتحاف فضلاً البشر، للشيخ البنا، تحقيق: د/ شعبان إسماعيل ،عالم الكتب .
٤٥- شرح مقرب التحرير ، للشيخ الخليجي، مخطوطة، دار الكتب المصرية
٤٦- الروض النضير، للشيخ المتولي، تحقيق: خالد أبو الجود، دار الصحابة.
٤٧- التحارير المنتخبة، للشيخ إبراهيم العبيدي، تحقيق: أبو الجود، مكتبة دار الرحمن
٤٨- فتح القدير شرح تنقيح التحرير، للشيخ عامر عثمان، مصورة، دار الكتب.
٤٩- شرح تنقيح فتح الكريم في تحرير أوجه القرآن العظيم، للشيخ أحمد الزيات، مصورة.
٥٠- القول الأصدق في بيان ما خالف فيه الأصبهاني الأزرق، للشيخ على الطباع، المكتبة الأزهرية
٥١- شرح النظم الجامع لقراءة الإمام نافع، للشيخ عبد الفتاح القاضي، مكتبة تاج.
٥٢- فتح العلي الرحمن في شرح هبة المنان، للشيخ الطباخ، مخطوط.
٥٣- بدائع البرهان، شرح عمدة العرفان، للشيخ الأزميري، مخطوط.
٥٤- حل المشكلات ، وتوضيح التحريرات في القراءات ، للشيخ الخليجي، مخطوط.
٥٥- رواية ورش و تحريراتها، للشيخ جمال شرف، دار الصحابة، ط١.
٥٦- الموضح في التجويد، للإمام القرطبي، تحقيق د/ غانم الحمد، دارة عمار.
٥٧- الكوكب الدري في شرح طيبة النشر، لمحمد الصادق قمحاوي، مكتبة الكليات الأزهرية
٥٨- تحرير الطرق و الروايات، للشيخ المنصوري، تحقيق / خالد أبو الجود، مكتبة أولاد الشيخ.

٥٩- كتاب السبعة في القراءات، لابن مجاهد، تحقيق د/شوقي ضيف ، دار المعارف
٦٠- المصباح الزاهر في القراءات العشر البواهر، للمبارك الشهرزوري، تحقيق:عثمان غزال، دار الحديث

فهرس المحتوى

الموضـــوع		الصفحة
المقدمة		٢
أهمية البحث		٢
سبب الاختيار		٢
التعريف بالراوي الأزرق		٣
التعريف بالشيخين الأزميري والمتولي		٣
التعريف بمصطلح الغنَّة		٤
المبحث الأول:	عرض أدلة الشيخين الكريمين	٧
المبحث الثاني:	موقف الإمام ابن الجزري من الغنَّة في كتابه النشر وبيان أدلة الباحث على ثبوت الغنَّة.	١٧
المبحث الثالث:	مناقشة أدلة الشيخين على ضوء كتاب النشر، وأدلة الباحث.	٢٣
المبحث الرابع:	موقف المحررين، وبعض علماء القراءات قبل وبعد الإمام ابن الجزري من الغنَّة.	٣٢
الخاتمة		٣٧
الفهارس		
١-	فهرس المصادر والمراجع	٣٩
٢-	فهرس المحتويات	٤٤